

Distr.: General
23 July 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون
البند 85 من جدول الأعمال المؤقت*
تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة
وبتعزيز دور المنظمة

مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن تقرير الأمين العام

موجز

وفقاً لقرار الجمعية العامة 140/75، يوجز هذا التقرير التقدم الذي أحرزته الأمانة العامة بين 1 تموز/يوليه 2020 و 30 حزيران/يونيه 2021 في تحديث مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن. وتُدعى الجمعية إلى اتخاذ إجراءات في ضوء الاستنتاجات المبينة في الفقرتين 17 و 31.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/76/50.

110821 300721 21-09945 (A)



أولاً - مقدمة

1 - أُعدّ هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 140/75. وهو يتضمن معلومات عن التقدم الذي أحرزته الأمانة العامة بين 1 تموز/يوليه 2020 و 30 حزيران/يونيه 2021⁽¹⁾ في تحديث مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة و مرجع ممارسات مجلس الأمن. وهو يبحث ما ينطوي عليه إعداد هذين المنشورين، في شكليهما المطبوع والإلكتروني، من ولاية وتسلسل لسير العمل، ويقدم لمحة عامة عن الموارد المتاحة والطرائق القائمة للتعاون مع المؤسسات الأكاديمية والخبراء المعاونين والموظفين المؤقتين والخبراء الاستشاريين، حسب الاقتضاء. وتدعى الجمعية إلى اتخاذ إجراءات في ضوء الاستنتاجات المبينة في الفقرتين 17 و 31.

ثانياً - مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة

ألف - الولاية المتعلقة بملاحق مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة وإعدادها

2 - صدرت الولاية الأصلية القاضية بإعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة عن الجمعية العامة في قرارها 796 (د-8) المؤرخ 27 تشرين الثاني/نوفمبر 1953. والغرض منه هو توثيق تطبيق المنظمة وتفسيرها لفرايد مواد ميثاق الأمم المتحدة، كي يشكل سجلاً تشريعياً يساهم في التعرف على الميثاق وفهمه على النحو المطبق في ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

3 - وأخذاً في الاعتبار الدعوة الموجهة إلى الأمين العام في الفقرة 16 من قرار الجمعية العامة 140/75، لمعالجة مسألة إنهاء الأعمال المتأخرة المتراكمة المتعلقة بإعداد المجلد الثالث من مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة على نحو فعال وعلى سبيل الأولوية، داومت شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية، بصفتها جهة التنسيق المعنية بإعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، على الاتصال بانتظام بكلية القانون في جامعة أوتاوا وجامعة بيجين وجامعة كوريا. وأجرت جامعة كوريا بحثاً وصاغت دراسات بشأن المواد من 43 إلى 47 من الميثاق للمجلد الثالث من الملحق رقم 10 (2000-2009). وبالإضافة إلى ذلك، أنجزت كلية الحقوق بجامعة أوتاوا دراسة عن المادتين 104 و 105 من الميثاق، ستدرج في المجلد الرابع من الملحق رقم 10.

4 - وأحرز تقدم أيضاً فيما يتعلق بالملحق رقم 11 (2010-2015). وبمساعدة كلية الحقوق بجامعة أوتاوا، أنجزت البحوث وعمليات الصياغة فيما يتعلق بدراسة عن المادة 11 للمجلد الثاني، وهي قيد الاستعراض حالياً من قبل الإدارة المقدمة للوثيقة التابعة لها، وهي مكتب شؤون نزع السلاح. ولا تزال الدراسة المتعلقة بالمادة 104 والمادة 105 قيد الاستعراض في مكتب المستشار القانوني في مكتب الشؤون القانونية باستعراض. وبالإضافة إلى ذلك، وبعد قيام إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في نيسان/أبريل 2020 باختيار خبير استشاري يمول من الصندوق الاستثماري المخصص لالنتهاء من إنجاز الأعمال المتأخرة المتراكمة المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، أنجزت الإدارة المقدمة للوثيقة دراسة عن المادة 58 للمجلد الرابع وهي في طور وضع صيغتها النهائية.

(1) للاطلاع على التقرير السابق للأمين العام، انظر A/75/145.

5 - وفيما يتعلق بالملحق رقم 12 (2016-2020)، وبفضل المساعدة المستمرة المقدمة من كلية الحقوق في جامعة أوتاوا، أنجزت أيضا البحوث وأعمال الصياغة فيما يتعلق بثلاث دراسات على النحو التالي: دراسة عن المادة 8 للمجلد الأول، ودراستان للمجلد الثالث، دراسة عن المادة 33 ودراسة عن المادة 51.

6 - وكما هو معتاد، اضطلع كل من إدارة التواصل العالمي ومكتبة داغ همرشولد بدور مهم في دعم مرحلة البحوث المتعلقة بدراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

7 - وعلاوة على ذلك، خلال الفترة قيد الاستعراض، نشرت إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات مجلدين في شكل إلكتروني، على النحو الآتي: المجلد الثاني باللغة الفرنسية للملحق رقم 7 (1985-1988) والمجلد الرابع باللغتين الإنكليزية والفرنسية للملحق رقم 8 (1989-1994). ونُشرت بذلك جميع الدراسات الواردة في هذين المجلدين على الموقع الشبكي لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. ومن ثم، أصبحت الحالة الراهنة للمنشور كالتالي: نُشر 37 مجلداً⁽²⁾، ووضعت 7 مجلدات أخرى في صيغتها النهائية وقُدمت للترجمة والتحرير⁽³⁾. وتبعاً لذلك، من بين المجلدات التي ينبغي أن يتألف منها المنشور بأكمله وعددها 63 مجلداً (مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة الأصلي وملاحقه من رقم 1 إلى رقم 12)، ما زال يتعين، حتى 30 حزيران/يونيه 2020، الانتهاء من العمل في 19 مجلداً، منها 4 مجلدات تابعة للملحق رقم 10، و 6 مجلدات تابعة للملحق رقم 11، و 6 مجلدات تابعة للملحق رقم 12، وهي في مراحل مختلفة من الإعداد (انظر الفقرات 3 إلى 5 أعلاه). والمجلدات الثلاثة الأخرى التي لم ينتهِ العمل فيها بعد متعلقة بالمجلد الثالث من الملحقين رقم 7 و 8 والملحق رقم 9 (1995-1999).

8 - ويتضمن المرفق الأول لهذا التقرير قائمة بوحدة الأمانة العامة المسؤولة عن إعداد دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة المتعلقة بكل مادة من فرادى مواد الميثاق. ويتضمن المرفق الثاني معلومات عن حالة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

باء - إتاحة دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة على الموقع الشبكي للمرجع

9 - تُتاح على موقع الأمم المتحدة الشبكي الخاص بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة (<http://legal.un.org/repertory>) دراسات من 44 مجلداً مكتملاً، من بينها 7 مجلدات في مرحلتها الترجمة والتحرير. وتتواصل إتاحة نسخ أولية على هذا الموقع من عدة دراسات عن مواد فردية مقررة للمجلد الثالث من الملاحق من رقم 7 إلى رقم 9، وكذلك عدد كبير من دراسات الملحق رقم 10 التي وضعت في صيغتها النهائية وتنتظر إدراجها في المجلدات ذات الصلة لدى الفراغ منها. وهذا هو ما يطبق أيضاً على الدراسات التي تم إنجازها حديثاً لإدراجها في الملحق رقم 11. وتتوافر في النسخة الإلكترونية للمرجع

(2) مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة والملاحق من رقم 1 إلى 6 (1946-1984)، بما مجموعه 27 مجلداً، والمجلدات الأولى (باللغة الإسبانية فقط) والثاني (باللغتين الفرنسية والإسبانية) والرابع (باللغة الإسبانية فقط) والخامس والسادس من الملحق رقم 7 (1985-1988)، والمجلدان الثاني والخامس (باللغتين الإنكليزية والفرنسية فقط) من الملحق رقم 8 (1989-1994)، والمجلدان الثاني والخامس (كلاهما باللغة الإسبانية فقط) من الملحق رقم 9 (1995-1999)، والمجلد الأول من الملحق رقم 10 (2000-2009).

(3) المجلدات الأولى والرابع والخامس من الملحق رقم 8 (1989-1994)، والمجلدات الأولى والرابع والسادس من الملحق رقم 9 (1995-1999)، والمجلد الثاني من الملحق رقم 10 (2000-2009).

ممارسات هيئات الأمم المتحدة خاصية البحث في النصوص الكاملة، بما يتيح للمستعمل إمكانية البحث آنياً في جميع الدراسات عن أي كلمة أو مجموعة من الكلمات باللغات الثلاث التي يصدر بها المنشور (الإسبانية والإنكليزية والفرنسية).

10 - وتتوافر حالياً على الموقع الشبكي لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة جميع الدراسات المتاحة باللغة الإنكليزية، ويتوافر معظمها أيضاً باللغتين الإسبانية والفرنسية، في حين يتوافر عدد قليل منها بإحدى هاتين اللغتين فقط. وتوضع الدراسات المنجزة التي تنتظر الترجمة والتحرير على الموقع الشبكي لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة باللغة التي أعدت بها (معظمها بالإنكليزية وبعضها بالفرنسية). وستواصل الأمانة العامة إتاحة ما يُنجز من دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة في صورة إلكترونية باللغات الثلاث جميعها.

جيم - التعاون مع المؤسسات الأكاديمية، والتكفل بتكاليف الخبراء المعاونين

11 - تواصل التعاون الراسخ مع كلية الحقوق بجامعة أوتاوا للسنة الحادية عشرة على التوالي. وخلال الفترة قيد الاستعراض، أسهمت كلية الحقوق في إعداد خمس دراسات (انظر الفقرات 3-5 أعلاه). وبدأ التعاون أيضاً مع جامعة كوريا، ابتداء من آذار/مارس 2021، بفضل الدعم الذي قدمه عضو في لجنة القانون الدولي والبعثة الدائمة لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة (انظر الفقرة 3 أعلاه).

12 - ودعت شعبة التدوين، بوصفها جهة التنسيق المعنية بإعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة إلى تحديد المؤسسات الأكاديمية التي قد ترغب في المساهمة في إعداد الدراسات، وذلك بغرض إعطاء دفعة جديدة للتعاون مع المؤسسات الأكاديمية وتحقيق الانتشار الجغرافي الذي يتسم بالتنوع. وفي السنوات الأربع الماضية، أجرت شعبة التدوين اتصالات أولية مع أربع جامعات: جامعتان في منطقة جنوب المحيط الهادئ، وواحدة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وواحدة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى. واستمرت شعبة التدوين في دعوة المؤسسات الأكاديمية التي ينتسب إليها أعضاء لجنة القانون الدولي إلى النظر في المساهمة في إعداد الدراسات.

13 - وعلاوة على ذلك، وتمشياً مع الفقرة 14 من القرار 140/75، الذي كررت فيه الجمعية العامة دعوتها إلى التكفل، طوعاً ودون تكبد الأمم المتحدة أي تكلفة، بنفقات خبراء معاونين للمساعدة في تحديث مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، وجهت شعبة التدوين نداءً إلى جميع البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة في مذكرة شفوية مؤرخة 19 كانون الثاني/يناير 2021. وفي 30 حزيران/يونيه 2021، كان النداء قد أفضى إلى إجراء اتصالات أولية مع ممثلي بلدان آسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

دال - الصندوق الاستئماني

14 - كررت الجمعية العامة، في قرارها 140/75، دعوتها إلى تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني المنشأ عملاً بقرارها 44/59، من أجل إنهاء الأعمال المتأخرة المتراكمة فيما يتعلق بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. وبناء عليه، أرسلت في 19 كانون الثاني/يناير 2021 مذكرة شفوية إلى جميع البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة تذكرها بإمكانية تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني، وتدعوها إلى التعريف بمسألة تمويل مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة لدى المؤسسات الخاصة والأفراد الذين قد يرغبون في تقديم

المساعدة في هذا الصدد. ويرحب الأمين العام مع التقدير بالمساهمة المقدمة إلى الصندوق الاستئماني الواردة خلال الفترة قيد الاستعراض (1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021) من قطر بمبلغ 10 000 دولار. وبلغ رصيد الصندوق، حتى 30 حزيران/يونيه 2021، ما قدره 89 910 دولارات.

15 - وكما ذكر أعلاه (انظر الفقرة 4)، خلال الفترة قيد الاستعراض أنجز خبير استشاري سيموّل من خلال الصندوق الاستئماني، بحث وصياغة دراسة عن المادة 58 للمجلد الرابع من الملحق رقم 11. ومن المزمع أن يجري التوسع في الاستعانة بخدمات الخبراء الاستشاريين لإعداد دراسات تتعلق بالمجلدات التي أوشك على الانتهاء منها. ومن ثم يُشجّع بقوة على تقديم تبرعات إضافية إلى الصندوق الاستئماني كي يتسنى للأمانة العامة أن تواصل الانتهاء من الأعمال المتأخرة في مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

هاء - توصيات اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

16 - نظرت اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة في مسألة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة و مرجع ممارسات مجلس الأمن، في دورتها المعقودة في الفترة من 16 إلى 24 شباط/فبراير 2021. وأوصت اللجنة الخاصة، في الفقرة 83 من تقريرها (A/76/33)، فيما يخص مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، بأن تنثي الجمعية العامة على الأمين العام للتقدم المحرز في إعداد الدراسات، بما في ذلك الاستعانة ببرنامج التدريب الداخلي في الأمم المتحدة والتعاون مع المؤسسات الأكاديمية لهذا الغرض؛ وأن تشجع كذلك الدول الأعضاء على تحديد المؤسسات الأكاديمية التي لديها القدرة على الإسهام في إعداد الدراسات المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة وتقديم تفاصيل الاتصال بتلك المؤسسات، وترحب في هذا الصدد بمبادرة الأمانة العامة بدعوة أعضاء لجنة القانون الدولي إلى تركية مؤسسات أكاديمية لتقوم الأمانة العامة بالاتصال بها لهذا الغرض؛ وأن تلاحظ مع التقدير مساهمات الدول الأعضاء في الصندوق الاستئماني لإنهاء الأعمال المتأخرة المتركمة فيما يتعلق بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة؛ وأن تكرر دعوتها إلى تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني لإنهاء الأعمال المتأخرة المتركمة فيما يتعلق بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، والتكفل، طوعاً ودون تكبد الأمم المتحدة أي تكلفة، بنفقات خبراء معاونين للمساعدة في تحديث المنشور؛ وأن تُهيب بالأمين العام أن يواصل بذل جهوده من أجل تحديث المنشور وإتاحته إلكترونياً بجميع اللغات التي يصدر بها، وتشجّع على تحديث الموقع الشبكي الخاص بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة بشكل متواصل؛ وأن تُلاحظ مع القلق أن الأعمال المتأخرة المتركمة فيما يتعلق بإعداد جميع المجلدات من مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، ولا سيما المجلد الثالث، لم تتجز بعد، وإن كان حجمها قد انخفض قليلاً، وتهيب بالأمين العام معالجة هذه المسألة على نحو فعال وعلى سبيل الأولوية، وتنثي في الوقت نفسه على الأمين العام للتقدم المحرز في الحد من الأعمال المتأخرة المتركمة؛ وأن تكرر تأكيد مسؤولية الأمين العام عن جودة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

واو - الاستنتاجات

17 - فيما يخص مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، وفي ضوء ما ورد أعلاه، قد ترغب الجمعية العامة في القيام بما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بالحالة الراهنة للمنشور، بما في ذلك التقدم المحرز في إعداد دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ونشرها على شبكة الإنترنت بثلاث لغات (الإسبانية والإنكليزية والفرنسية)؛

(ب) أن تنظر في توصيات اللجنة الخاصة (انظر الفقرة 16 أعلاه) بشأن الاستعانة ببرنامج التدريب الداخلي في الأمم المتحدة والتعاون مع المؤسسات الأكاديمية من أجل إعداد الدراسات؛ وتحديد المؤسسات الأكاديمية التي لديها القدرة على الإسهام في إعداد دراسات لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة؛ ومبادرة الأمانة العامة بدعوة أعضاء لجنة القانون الدولي إلى تركية مؤسسات أكاديمية لتقوم الأمانة العامة بالاتصال بها لهذا الغرض؛ وتقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني للانتهاء من الأعمال المتأخرة المتراكمة المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة من أجل مواصلة دعم الأمانة العامة في الانتهاء الفعلي من إنجاز تلك الأعمال؛ والتكفل، طوعاً ودون تكبد الأمم المتحدة أي تكلفة، بنفقات خبراء معاونين للمساعدة في تحديث المنشور؛ ودعوة الأمين العام إلى أن يواصل بذل جهوده من أجل تحديث المنشور وإتاحته إلكترونياً بجميع اللغات التي يصدر بها، ومواصلة تحديث الموقع الشبكي الخاص بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، والدعوة إلى مواصلة معالجة مسألة إنهاء الأعمال المتأخرة المتراكمة فيما يتعلق بإعداد جميع المجلدات من مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، ولا سيما المجلد الثالث، على نحو فعال وعلى سبيل الأولوية؛ وإعادة تأكيد مسؤولية الأمين العام عن جودة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة؛

(ج) أن تحيط علماً بالتقدم المحرز نحو إنهاء الأعمال المتأخرة المتراكمة عن طريق استخدام الصندوق الاستئماني؛ وأن تشجع الدول بقوة على تقديم مساهمات إضافية إلى الصندوق الاستئماني.

ثالثاً - مرجع ممارسات مجلس الأمن

ألف - الولاية والإعداد

18 - يوفر مرجع ممارسات مجلس الأمن، الذي صدرت الولاية الأصلية القاضية بإعداده عن الجمعية العامة في قرارها 686 (د-7) المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 1952، سجلاً لممارسات المجلس وإجراءاته المتطورة بموجب ميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن. ومؤخراً، أهابت الجمعية العامة بالأمين العام، في قرارها 140/75، أن يواصل اتباع الطرائق المحددة في الفقرات 102 إلى 106 من تقريره المؤرخ 18 أيلول/سبتمبر 1952 (A/2170).

19 - وأثنت الجمعية العامة في الفقرة 11 من قرارها 140/75 على الأمين العام لما أحرز من تقدم في تحديث مرجع ممارسات مجلس الأمن. وفي الفقرة 15، أهابت الجمعية العامة بالأمين العام أن يواصل بذل الجهود من أجل تحديث مرجع ممارسات مجلس الأمن وإتاحته إلكترونياً بجميع اللغات التي يصدر بها.

20 - وخلال الفترة قيد الاستعراض، وعملاً بالولاية التي حددتها الجمعية العامة، واصلت الأمانة العامة إحراز تقدم كبير في إعداد ملاحق مرجع ممارسات مجلس الأمن. وانصب تركيز عمل الأمانة العامة خلال العام الماضي على إعداد الملحقين الثاني والعشرين والثالث والعشرين لمرجع ممارسات مجلس الأمن، اللذين يغطيان السنتين 2019 و 2020 على التوالي.

21 - وانتهت الأمانة العامة من إعداد الملحق الثاني والعشرين من مرجع ممارسات مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر 2020. وأُتيحت النسخة الأولية من الملحق على الموقع الشبكي لمجلس الأمن، في حين يُتوقع أن تتاح النسخة المعدّة للنشر، في شكل إلكتروني ومطبوع، في الربع الأخير من عام 2021. وسيتم نشر الأجزاء الفردية للملحق الثالث والعشرين عبر الإنترنت في صيغتها الأولية لدى اكتمالها. ومن المقرر أن يتاح الملحق الثالث والعشرون بأكمله على الإنترنت بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2021، مع شروع أعضاء المجلس المنتخبين حديثاً في مراقبة وقائع الجلسات. وتمشيا مع منهجية التغطية المعاصرة لممارسة المجلس، بدأت الأمانة العامة الاضطلاع بالبحوث وأعمال الصياغة للملحق الرابع والعشرين الذي يغطي عام 2021.

22 - الهدف من هذا الجدول الزمني الطموح لإعداد مرجع ممارسات مجلس الأمن هو كفالة إتاحة المعلومات القيّمة عن ممارسات مجلس الأمن للدول الأعضاء في الأمم المتحدة وللجمهور في أقرب وقت ممكن. ومن أجل ضمان استدامة النهج المعاصر لتغطية ممارسات المجلس، واصلت الأمانة العامة الاستفاضة إلى أقصى حد من الموارد المحدودة المتاحة من خلال مبادرات تعزيز الكفاءة، مثل وضع التكنولوجيات الجديدة. وخلال الفترة قيد الاستعراض، استخدمت الأمانة العامة موارد خارجة عن الميزانية، ومضت في إنشاء قاعدة بيانات شبكية حديثة على مراحل من شأنها أن تسرع وتيسر إلى حد كبير عملية البحث والصياغة لمرجع ممارسات مجلس الأمن. وقد ساعد في بذل تلك الجهود أيضاً تعيين وتدريب موظفين إضافيين، وزيادة استخدام برنامج التدريب الداخلي، مع الحفاظ على أعلى معايير الدقة ومراقبة الجودة. وأحرزت مختلف المكاتب داخل الأمانة العامة المسؤولية عن المهام المعقدة المتمثلة في تحرير مرجع ممارسات مجلس الأمن وترجمته وفهرسته ونشره تقدماً في مواصلة تعزيز التنسيق وكفالة التقسيم الأنجع للعمل.

23 - وفي ضوء الأثر المستمر لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، كان على الأمانة العامة أن تتعهد خطة لاستمرارية تصريف الأعمال لضمان الاضطلاع بالأعمال المتعلقة بمرجع ممارسات مجلس الأمن دون انقطاع. وعلى الرغم من هذه الخطة، فإن تأثير الجائحة على وثائق مجلس الأمن شكل تحديات كبيرة لقدرة الأمانة العامة على اتباع المنهجية القائمة فيما يتعلق بالتغطية المعاصرة لممارسات المجلس.

باء - إتاحة دراسات مرجع ممارسات مجلس الأمن على الموقع الشبكي للمجلس

24 - واصلت الأمانة العامة إتاحة ونشر نسخ أولية من ملحق مرجع ممارسات مجلس الأمن على الموقع الشبكي للمجلس فور الانتهاء منها. وتتيح الملاحق إمكانية البحث فيها، وهي مرتبة حسب التسلسل الزمني والمواضيع على حد سواء.

25 - وفي العام الماضي، أحرزت الأمانة العامة تقدماً كبيراً في استخدام التكنولوجيات الحديثة لعرض مختلف جوانب ممارسات مجلس الأمن على الموقع الشبكي بطريقة جذابة وميسرة. وصدرت مجموعات بيانات مرئية وتفاعلية جديدة عن تاريخ عضوية المجلس، وعن مشاركة المرأة في أعمال المجلس، وعن تاريخ رؤساء الهيئات الفرعية للمجلس. وعززت الأمانة العامة أيضاً مجموعات البيانات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وحماية المدنيين، والأطفال والنزاع المسلح بمحتوى مرئي وتحليلي جديد.

26 - وتمشيا مع الممارسة المتبعة، نشرت في أوائل كانون الثاني/يناير 2021 لمحة عامة عن ممارسات مجلس الأمن تغطي عام 2020. ويقدم المنشور لمحة شاملة عن الاتجاهات في اجتماعات المجلس

والمشاركات غير الرسمية، وجدول الأعمال، وصنع القرار، والتصويت، فضلاً عن عمل أجهزته الفرعية. وتتضمن نسخة عام 2020 عرضاً بصرياً للبيانات أكثر جذبا وتفاعلاً، بما في ذلك خرائط ورسوم بيانية، وبيانات مصنفة حسب نوع الجنس عن التمثيل في الهيئات الفرعية للمجلس، ومعلومات إضافية عن الاتجاهات فيما يتعلق بأساليب العمل الافتراضية التي اعتمدها المجلس خلال جائحة كوفيد-19. وفي الآونة الأخيرة، شرعت الأمانة العامة في مشروع لتجديد محرك البحث الخاص بمرجع الممارسات على الموقع الشبكي للمجلس، بهدف تحسين إمكانية وصول المستخدمين إلى المعلومات ودقة نتائج البحث. ونظراً للفائدة التي تنطوي عليها أدوات الإعلام المتعلقة بممارسات المجلس بالنسبة للدول الأعضاء والجمهور عموماً، عززت الأمانة العامة بنشاط مرجع ممارسات مجلس الأمن وأدوات الإعلام ذات الصلة المتاحة على وسائل التواصل الاجتماعي من أجل زيادة الوعي وتحسين المعارف ونوعية البيانات المتاحة عن عمل المجلس وممارساته.

27 - وواصلت الأمانة العامة الاضطلاع بدورها الاستشاري وتعزيزه من خلال تقديم معلومات رداً على ما تتلقاه من أسئلة تتعلق بالممارسات الإجرائية والتأسيسية لمجلس الأمن وهيئاته الفرعية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت الأمانة العامة عدداً كبيراً من هذه الاستفسارات الواردة من الدول الأعضاء وموظفي منظومة الأمم المتحدة وممثلي المنظمات الدولية الأخرى والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الأكاديمية، والدارسين، والباحثين الأكاديميين، وكيانات القطاع الخاص. وإضافةً إلى ذلك، قدمت الأمانة العامة بحوثاً وتحليلات معقدة ومتعمقة لأغراض وضع السياسات الداخلية، وانخرطت في عدد من برامج التوعية الرامية إلى إطلاع أعضاء المجلس الجدد على إجراءات المجلس وممارساته وأساليب عمله المتطورة، بما في ذلك آخر المستجدات في ما يتعلق بأساليب عمله خلال جائحة كوفيد-19.

جيم - النشر باللغات التي يصدر بها مرجع ممارسات مجلس الأمن (النسخ المطبوعة والإلكترونية)

28 - عملاً بقرار الجمعية العامة 222/55، أُتيح النسخ المنشورة من الملاحق الحادي عشر إلى الحادي والعشرين لمرجع ممارسات مجلس الأمن، التي تغطي الفترة من عام 1989 إلى عام 2018، على الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست. ونفذت الأمانة العامة جدولاً طموحاً ينص على نشر النسخة النهائية من كل ملحق باللغة الإنكليزية في غضون 22 شهراً من انتهاء الفترة المشمولة بالتقرير، مما يعجل أيضاً نشره باللغات الرسمية الخمس الأخرى. ونشر الملحق الحادي والعشرون، الذي يغطي عام 2018، باللغة الإنكليزية في تشرين الأول/أكتوبر 2020 واللغات الخمس الأخرى في نيسان/أبريل 2021. ومن المتوقع نشر الملحق الثاني والعشرين، الذي يغطي عام 2019، باللغة الإنكليزية بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2021 وباللغات الرسمية الخمس الأخرى في ربيع عام 2022.

دال - الموارد

29 - ما كان للتقدم المحرز في إعداد مرجع ممارسات مجلس الأمن ونشره وتعهده موقعه الشبكي بالتحديث بجميع اللغات الرسمية أن يتيأسر بدون الدعم المتواصل المقدم من الدول الأعضاء. وظل تقديم التبرعات إلى الصندوق الاستئماني لتحديث مرجع ممارسات مجلس الأمن عنصراً بالغ الأهمية لإدامة التقدم المحرز حتى الوقت الراهن، وتحسين إمكانية الاطلاع على ممارسات مجلس الأمن. وخلال الفترة المشمولة

بالتقرير، وجهت الأمانة العامة نداء للحصول على التمويل من أجل تجديد موارد الصندوق الاستئماني بغية تأمين ما يكفي من الأموال لإتاحة تحديث وتعزيز الوصول إلى البيانات الوفيرة التي يتضمنها مرجع ممارسات مجلس الأمن وللتعجيل بتحرير جميع المعلومات التي تم توليدها في إعداده وضمان جودتها.

30 - وبفضل الموارد التي ضُخَّت من خارج الميزانية، تمكنت الأمانة العامة من الإبقاء على خدمات الموظفين المؤقتين والموظفين الذين يساعدون في إعداد مرجع ممارسات مجلس الأمن. ومنذ التقرير السابق، وردت تبرعات للصندوق الاستئماني من إستونيا، وأيرلندا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسويسرا، وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وإضافة إلى ذلك، تكفلت جمهورية كوريا والدانمرك والسويد واليابان بتكاليف خبراء معاونين في فرع بحوث ممارسات مجلس الأمن وبحوث الميثاق كانت لهم مساهمات كبيرة في النهوض بالعمل المتعلق بمرجع الممارسات. ومن أجل إدانة التقدم المحرز حتى الوقت الراهن، يدعو الأمين العام الدول الأعضاء إلى مواصلة دعم عمل الأمانة العامة في استكمال مرجع ممارسات مجلس الأمن من خلال تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني والتكفل بتكاليف الخبراء المعاونين.

هاء - الاستنتاجات

31 - فيما يتعلق بمرجع ممارسات مجلس الأمن، وفي ضوء ما ورد أعلاه والتوصيات الصادرة عن اللجنة الخاصة في دورتها المعقودة في الفترة من 16 إلى 24 شباط/فبراير 2021 (A/76/33)، قد ترغب الجمعية العامة في القيام بما يلي:

- (أ) أن تحيط علماً بالتقدم المحرز في تحديث مرجع ممارسات مجلس الأمن؛
- (ب) أن تلاحظ مع التقدير مساهمات الدول الأعضاء في الصندوق الاستئماني لتحديث مرجع ممارسات مجلس الأمن؛
- (ج) أن تكرر دعوتها إلى تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني لتحديث مرجع ممارسات مجلس الأمن، والتكفل، طوعاً ودون تكبد الأمم المتحدة أي تكلفة، بنفقات خبراء معاونين للمساعدة في تحديث المنشور؛
- (د) أن تهيئ بالأمين العام أن يواصل بذل جهوده من أجل تحديث المنشور وإتاحته إلكترونياً بجميع اللغات ذات الصلة التي يصدر بها؛
- (هـ) أن تكرر تأكيد مسؤولية الأمين العام عن جودة مرجع ممارسات مجلس الأمن، وأن تهيئ بالأمين العام أن يواصل اتباع الطرائق المحددة في الفقرات 102 إلى 106 من تقريره المؤرخ 18 أيلول/سبتمبر 1952 (A/2170).

المرفق الأول

وحدات الأمانة العامة التي تضطلع بالمسؤولية الرئيسية عن إعداد دراسات
مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة بشأن فرادى مواد ميثاق الأمم المتحدة^(أ)

الإدارة	مجلد مرجع الممارسات
مكتب الشؤون القانونية	المجلد الأول: المواد من 1 إلى 7
	المجلد الثاني: المواد 13 (1) (أ) و 18 و 19 و 22
	المجلد السادس: المواد من 92 إلى 99، ومن 102 إلى 105، ومن 108 إلى 111
إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام	المجلد الثاني: المواد 10 و 12 و 13 (1) (أ) و 14 و 16
	المجلد الثالث: المواد من 23 إلى 39 و 107
	المجلد الخامس: المواد من 73 إلى 85 و 87 و 88
إدارة عمليات السلام	المجلد الثالث: المواد من 40 إلى 54 و 106
مكتب شؤون نزع السلاح	المجلد الثاني: المادة 11
إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات	المجلد الثاني: المواد 9 و 15 و 20 و 21
	المجلد الرابع: المواد 60 و 61 و 62 (3) و (4)، ومن 65 إلى 69، و 72
	المجلد الخامس: المواد 86 ومن 89 إلى 91
إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية	المجلد الثاني: المادة 17
ومسائل الامتثال	المجلد السادس: المادتان 100 (1) و 101
إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية	المجلد السادس: المادة 100 (2)
ومسائل الامتثال مع مكتب الشؤون القانونية	
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	المجلد الثاني: المادتان 8 ^(ب) و 13 (1) (ب) و (2)
	المجلد الرابع: المواد 55 (أ) و (ب)، ومن 57 إلى 59، و 62 (1) و 63 و 64 و 70 و 71
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	المجلد الثاني: المادة 13 (1) (ب)
	المجلد الرابع: المواد 55 (ج) و 56 و 62 (2)
مكتب شؤون الفضاء الخارجي	المجلد الثاني: المادة 13 (1) (أ)

(أ) هذا التوزيع هو نتيجة عدة قرارات اتخذتها اللجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بمرجع ممارسات الميثاق في أوقات مختلفة منذ عام 1996، وهو مرهون باستعراض اللجنة له.

(ب) إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال (مكتب الموارد البشرية) مسؤولة عن إعداد الدراسات المتعلقة بالمادة 8 للفترة الممتدة إلى نهاية عام 1996. وفيما يتعلق بالفترة من عام 1997 وما بعده، تقع تلك المسؤولية على إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

المرفق الثاني

حالة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة (30 حزيران/يونيه 2021)

دراسات قيد الإعداد أو قيد الاستعراض	دراسات متاحة على الموقع الشبكي لمرجع الممارسات (تتعلق بمجلدات لم تقدم للنشر)	مجلدات مقدمة للنشر ومتاحة على الموقع الشبكي لمرجع الممارسات	مجلدات منشورة ومتاحة على الموقع الشبكي لمرجع الممارسات (http://legal.un.org/repertory)
-------------------------------------	--	---	--

ملاحظة: تنظيم الدراسات في المجلدات، على النحو المبين أدناه، يتصل بالملاحق من رقم 6 إلى رقم 12. وهو يختلف فيما يتعلق بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة الأصلي والملاحق من رقم 1 إلى رقم 5.

الملاحق													المجلدات، المواد
12	11	10	9	8	7	6	المرجع الأصلي						
-2016 2020	-2010 2015	-2000 2009	-1995 1999	-1989 1994	-1985 1988	-1979 1984	5	4	3	2	1		
المجلد الأول													المواد 1، ومن 2 (1) إلى (3)، و (5) و (6)، و 3 ومن 5 إلى 7 المادتان 2 (4) و (7) و 4 المادة 8
الثاني													
الأول													
الثاني													
الأول													
الثاني													
الأول													
المجلد الثاني													المواد 9 و 10، و 13 (1) (أ) (الجزء الأول من الجملة)، و (1) (ب) و (2)، ومن 15 إلى 18، ومن 20 إلى 22 المواد 11 و 12 و 13 (1) (أ) (الجزء الثاني من الجملة) و 14 و 19
الثاني													
الأول													
الثاني													
الأول													
الثاني													
الأول													
المجلد الثالث													المادة 23 (1، العبارة الثانية) و (2) المواد 23 (1، العبارة الأولى) و (3)، ومن 24 إلى 26، ومن 28 إلى 32، و 37 و 38 المواد 27 و 29 و 34 و 36 و 39 و 40 و 42 و 50 المادة 33 المادتان 35 و 41 المواد من 43 إلى 47 المادة 48 المادة 49 المادة 51 المواد من 52 إلى 54
الثالث													
الأول													
الثالث													
الأول													
الثالث													
الأول													
المجلد الرابع													
الرابع													
الرابع													
الرابع													
الرابع													
الرابع													
الرابع													

الملاحق											
12	11	10	9	8	7	6					
-2016	-2010	-2000	-1995	-1989	-1985	-1979	المرجع				
2020	2015	2009	1999	1994	1988	1984	5	4	3	2	1
المجلدات، المواد											
						المواد 55 (أ) و (ب)، و 57 و 62 (2) و 63					
						المادتان 55 (ج) و 56					
						المادة 58					
						المواد من 59 إلى 61، و 62 (1) و (3) و (4)، ومن 64 إلى 72					
الخامس						المجلد الخامس					
						المادة 73					
						المواد من 74 إلى 85، و 87 و 88					
						المواد 86، ومن 89 إلى 91					
السادس						المجلد السادس					
						المواد 92 و 94 و 96 و 99 و 103					
						المواد 93 و 95 و 97 و 98 و 102، ومن 106 إلى 111					
						المادتان 100 و 101					
						المادتان 104 و 105					

دراسات أُعدت فيما بين عامي 1954 و 1980

دراسات أُعدت فيما بين عام 1996 إلى 30 حزيران/يونيه 2021

المرفق الثالث

حالة مرجع ممارسات مجلس الأمن (30 حزيران/يونيه 2021)

أجزاء قيد الإعداد	نسخة أولية متاحة على الموقع الشبكي للمجلس	ملاحق منشورة ومعرضة على الموقع الشبكي لمجلس الأمن على الرابط التالي: www.un.org/securitycouncil/content/repertoire/structure
-------------------	---	--

ألف - حالة ملاحق مرجع ممارسات مجلس الأمن المُنَجَّزة

الملحق	الحالة	اللغات
مرجع ممارسات مجلس الأمن الأصلي والملاحق من الأول إلى التاسع 1946-1984		الإنكليزية والفرنسية
الملحق العاشر (1985-1988) والملحق الحادي عشر (1989-1992) ^(أ)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الثاني عشر (1993-1995)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الثالث عشر (1996-1999)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الرابع عشر (2000-2003)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الخامس عشر (2004-2007)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق السادس عشر (2008-2009)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق السابع عشر (2010-2011)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الثامن عشر (2012-2013)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق التاسع عشر (2014-2015)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق العشرون (2016-2017)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الحادي والعشرون (2018)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الثاني والعشرون (2019)		الإنكليزية

(أ) وفقاً للولاية الصادر بها تكليف عن الجمعية العامة في القرار 222/55، يجب أن تنشر هذه الملاحق والملاحق التالية لمرجع ممارسات مجلس الأمن بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة.

باء - حالة ملاحق مرجع ممارسات مجلس الأمن قيد الإعداد

أولا	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	السادس	السابع	الثامن	التاسع	العاشر
لمحة عامة	النظام الداخلي المؤقت	مقاصد الميثاق ومبادئه	العلاقات مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى	وظائف مجلس الأمن وسلطاته	تسوية المنازعات بالطرق السلمية	الإجراءات التي تتخذ في حالات الإخلال بالسلم	الترتيبات الإقليمية	الهيئات الفرعية: الفرعية: حفظ اللجان/الهيئات السلام الأخرى	الهيئات الفرعية: الفرعية: حفظ اللجان/الهيئات السلام الأخرى
									الملحق الثالث والعشرون (2020)
									الملحق الرابع والعشرون (2021)